قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٧٦٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة العروبة الابتدائية المشتركة ، بالرقم التعريفى (٢٣٠٦٠٥٨) ، والكائنة بالملك (٢٨) تنظيم ، شارع عطا الله على حسن (النادى الرياضى سابقًا) - بندر الفيوم - محافظة الفيوم ، بمساحة مقدارها (١٠٠٦,٩٣م٢) تقريبًا بعد التنظيم .

(المـادة الثـانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة العروبة الابتدائية المشتركة ، بالرقم التعريفى (٢٣٠٦٠٥٨) بمحافظة الفيوم .

العرض :

١ - بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٧ طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الفيوم اتخاذ إجراءات صفة النفع العام للعقار الذى تشغله مدرسة العروبة الابتدائية المشتركة بمحافظة الفيوم ؛ إذ إنها فى حاجة شديدة إليها ؛ لصالح العملية التعليمية، ولوجود كثافة طلابية مرتفعة ، ولا يوجد بديل للعقار ، ولا يمكن الاستغناء عنه .

٢ - المدرسة مؤجرة، وتستخدم فى العملية التعليمية ، ومساحتها الإجمالية : قبل التنظيم (١٠١٣,٥٤م٢)، وبعد التنظيم (١٠٠٦,٩٣م٢)، وهى كائنة فى الملك (٢٨) تنظيم شارع عطا الله على حسن (النادى الرياضى سابقًا) - بندر الفيوم - محافظة الفيوم ، وتتبع إدارة شرق الفيوم التعليمية .

٣ - تم سداد قيمة التعويض المبدئى، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية، وهى مديرية المساحة بمحافظة الفيوم ، بمبلغ قدره (١,٠٠٠,٠٠٠) جنيه مصرى (فقط مليون جنيه مصرى لا غير)، بموجب أمر الدفع الإلكترونى ، رقم (GP ٠٨٨٥٢٢٠٦٠١٢٩٩٠)، بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥

٤ - الموقف القانونى :

الهيئة ليست طرفًا فى الدعوى المقامة برقم ٢٠٣ لسنة (٢٠٢٠م.ك حكومة - الفيوم)، حيث صدر الحكم بجلسة ٢٠٢٠/١٢/٣٠، بإنهاء عقد الإيجار المؤرخ فى ١٩٧٥/٤/١، وإخلاء عين النزاع ، وتسليمها للمدعين ، خالية من الشواغل والأشخاص .

تم الاستئناف من جانب هيئة قضايا الدولة برقم ٨٧ لسنة (٥٧ ق.م الفيوم) وصدر الحكم بجلسة ٢٠٢٢/٢/٩ بقبول الاستئناف شكلاً ، ورفض الاستئناف ، وتأييد الحكم المستأنف .

٥ - تمت مخاطبة السيد محافظ الفيوم بكتابنا رقم (٦٤٦٧)، بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٩ - بموجب كتاب مديرية التربية والتعليم بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١، بالاحتياج الشديد للمدرسة ، وأنه لا يوجد بديل للعقار ، ولا يمكن الاستغناء عنه - لاستصدار قرار استيلاء مؤقت ، تنفيذاً لنص الفقرة الأولى من المادة (١٥) من قانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ ، بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ ، وهى كما يلى : "للمحافظ المختص - بناءً على طلب الجهة المختصة فى حالة حصول غرق ، أو قطع جسر ، أو تفشى وباء وسائر الأحوال الطارئة أو المستعجلة - أن يأمر بالاستيلاء - مؤقتًا - على العقارات اللازمة ..." .

٦ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة قبل التنظيم (١٠١٣,٥٤م٢)، وبعد التنظيم (١٠٠٦,٩٣م٢) تقريبًا ، وحدوده كما يلى :

الحد البحرى : شارع الجيش بعرض (٨م) + جار سكنى .

الحد الشرقى : شارع عطا الله على حسن ، بعرض (١٠م) .

الحد القبلى : شارع النصر ، بعرض (٨م) .

الحد الغربى : شارع أحمد بك شوقى ، بعرض (٢٥م) + جار سكنى .

مع وجود شطفة بين الواجهتين : (الشرقية ، والقبلية)، بطول (٤م)، (جزء مستقطع من المدرسة بالتنظيم) ، وشطفة بين الواجهتين : (القبلية ، الغربية) ، بطول (٢م) ، (خط تنظيم قائم بالطبيعة) .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين ، طبقًا للكشف المرفق .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١، والذى نص فى مادته الأولى على أنه : "تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية ، وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠، بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة"، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ إذ إنه يقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة .

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً ،،

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د طارق شوقى

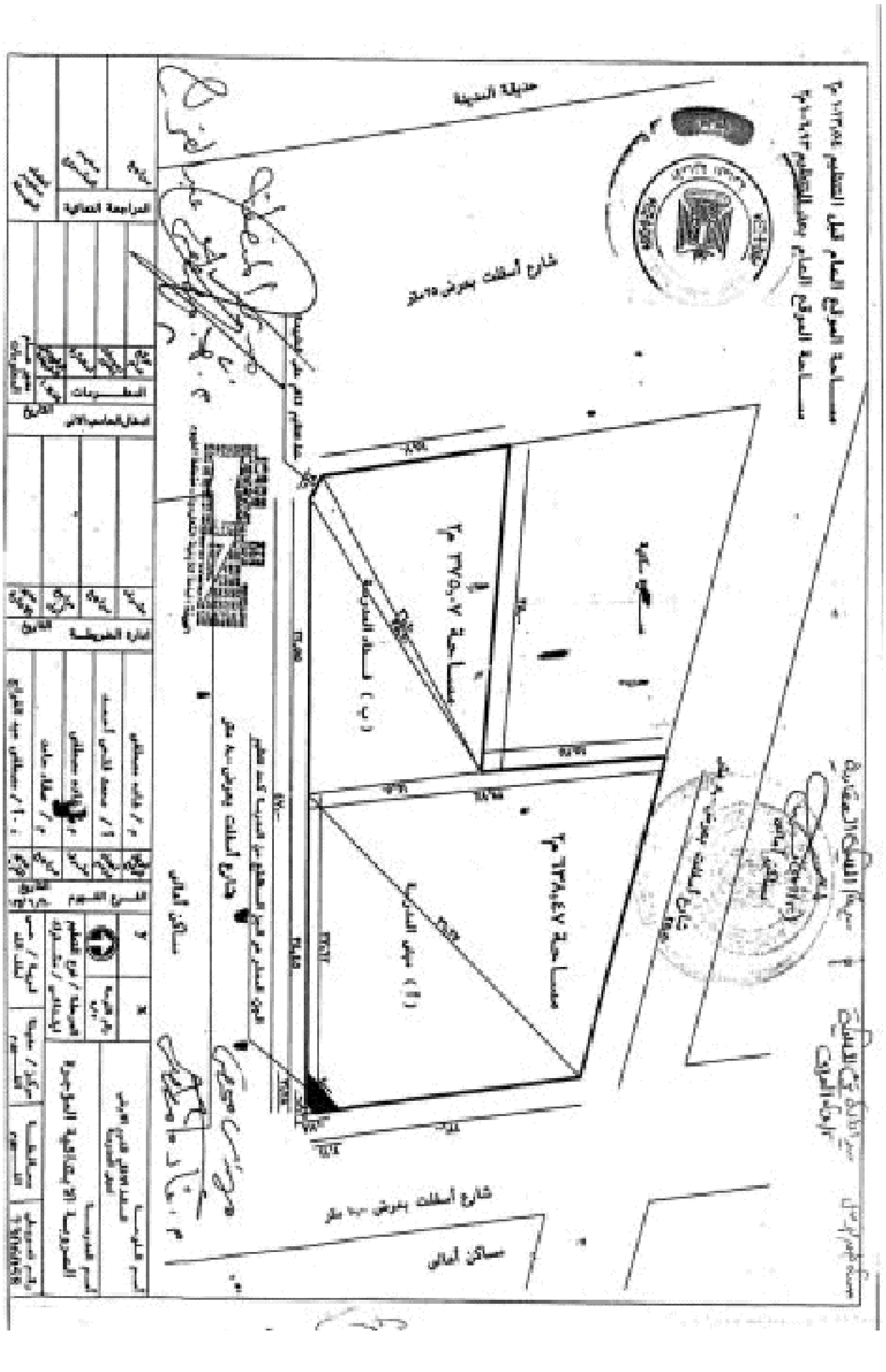

منطقة رقم ٦٩
شمال
منطقة ٧٠
منطقة ١٠٤

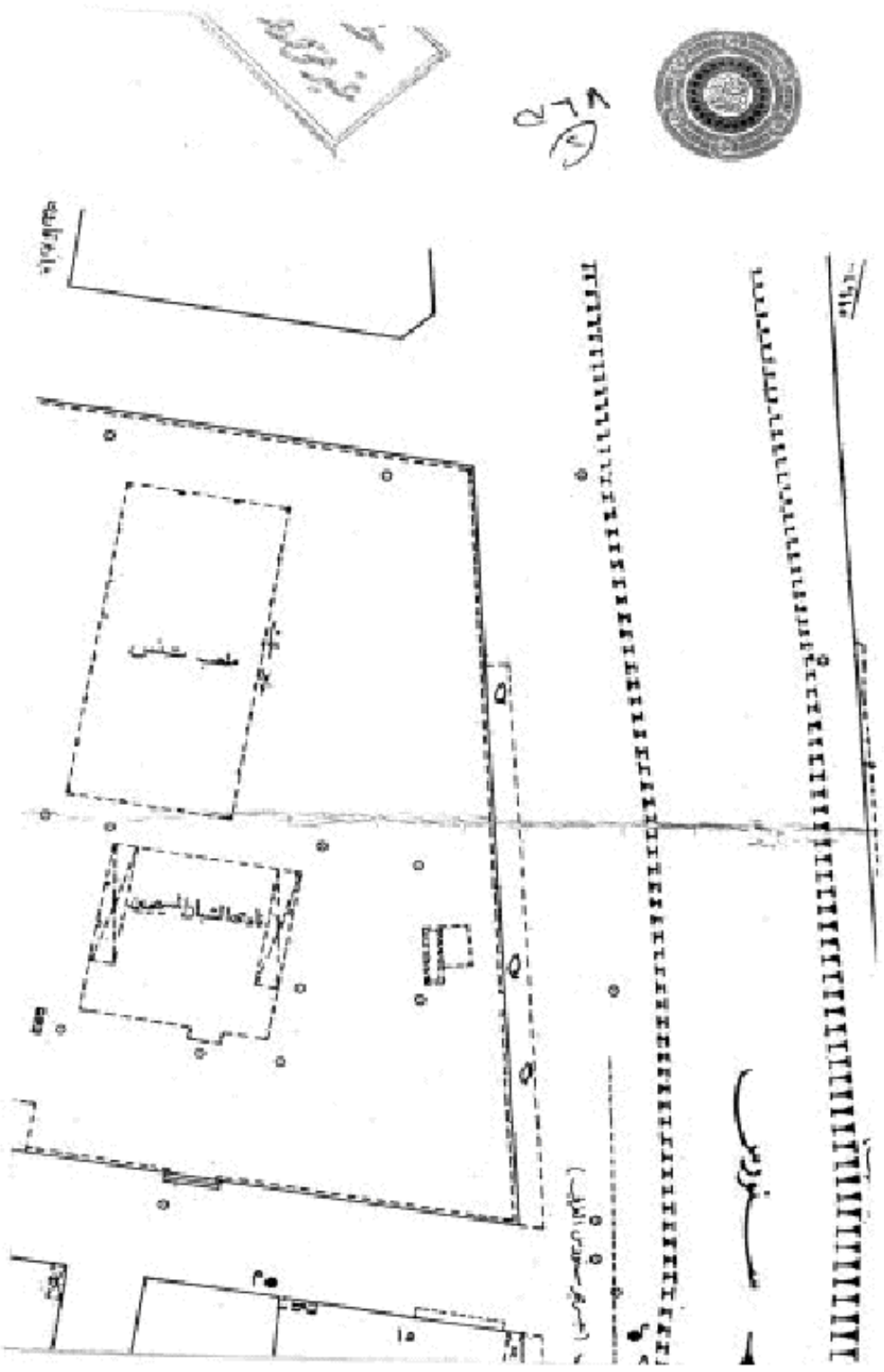

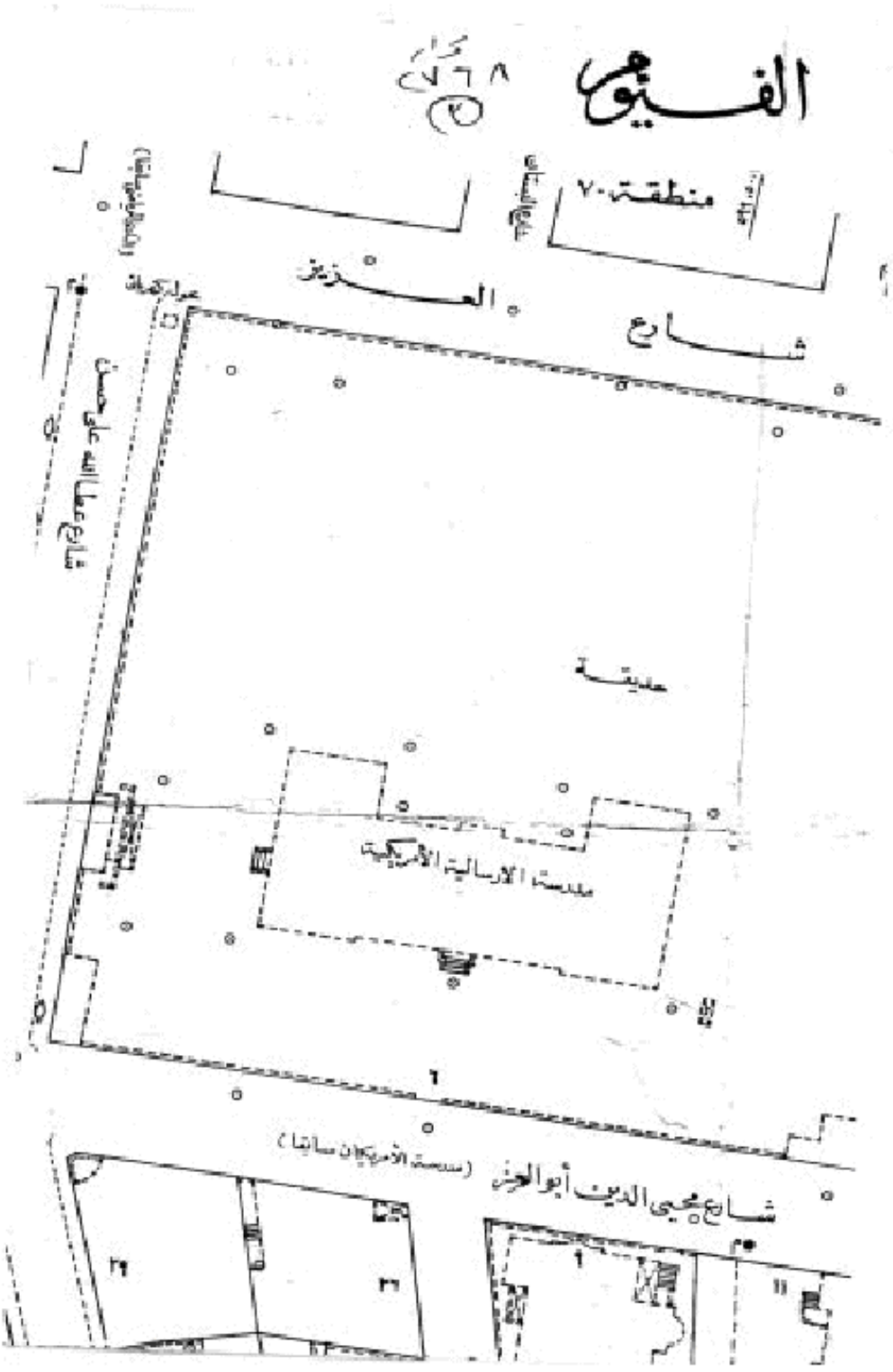
الفيوم
منطقة ٧٠
شارع العزيز
شارع على الله على حسن
حديقة
مدرسة الأرسالية الأمريكية
شارع محيى الدين أبو العز
(مدرسة الأمريكان سابقا)

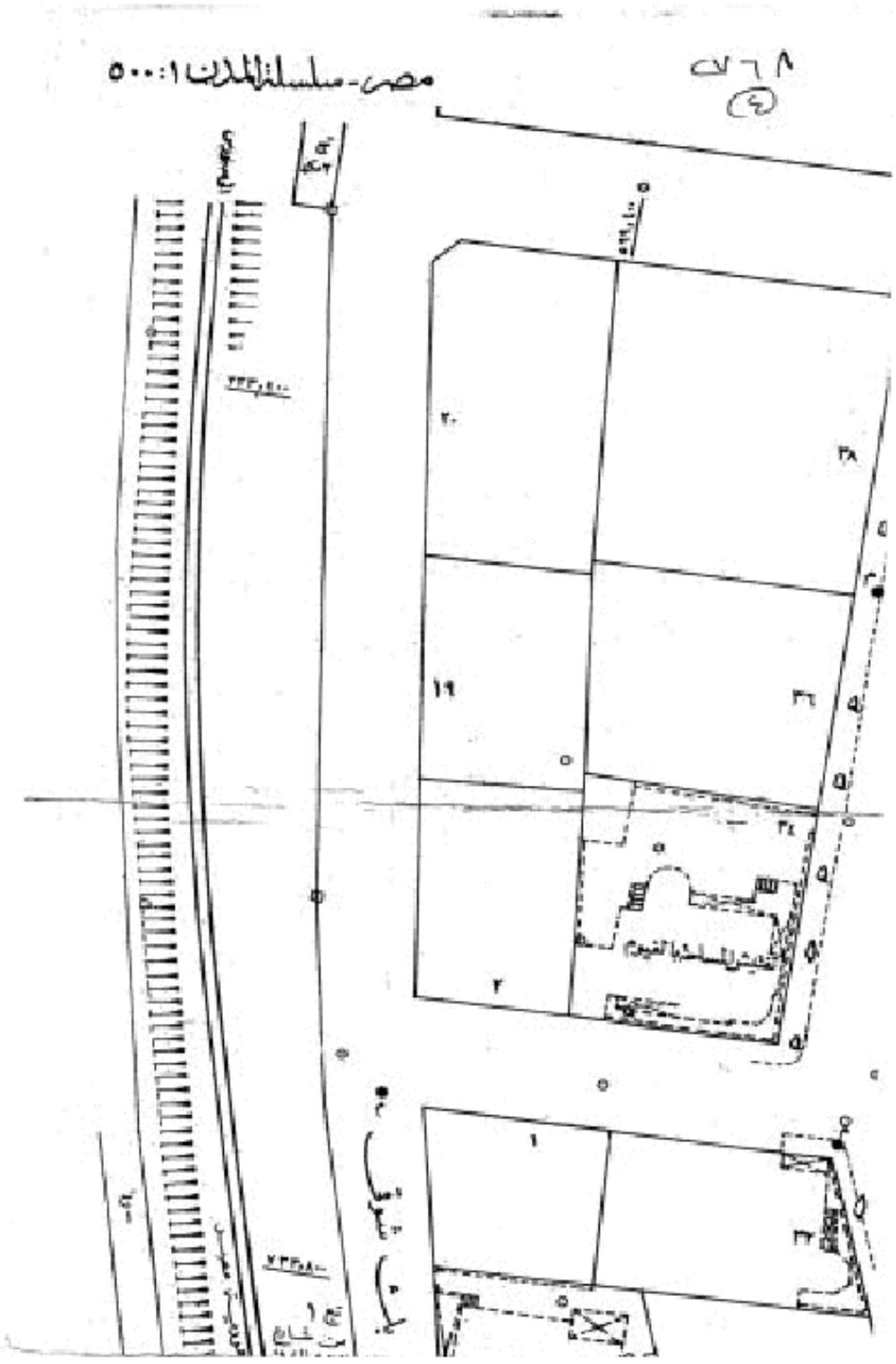
مصر - سلسلة المذات ١:٥٠٠
٦٨ د
٩
٢٠
٢٨
١٩
٣٦
٢
١
٣
شارع

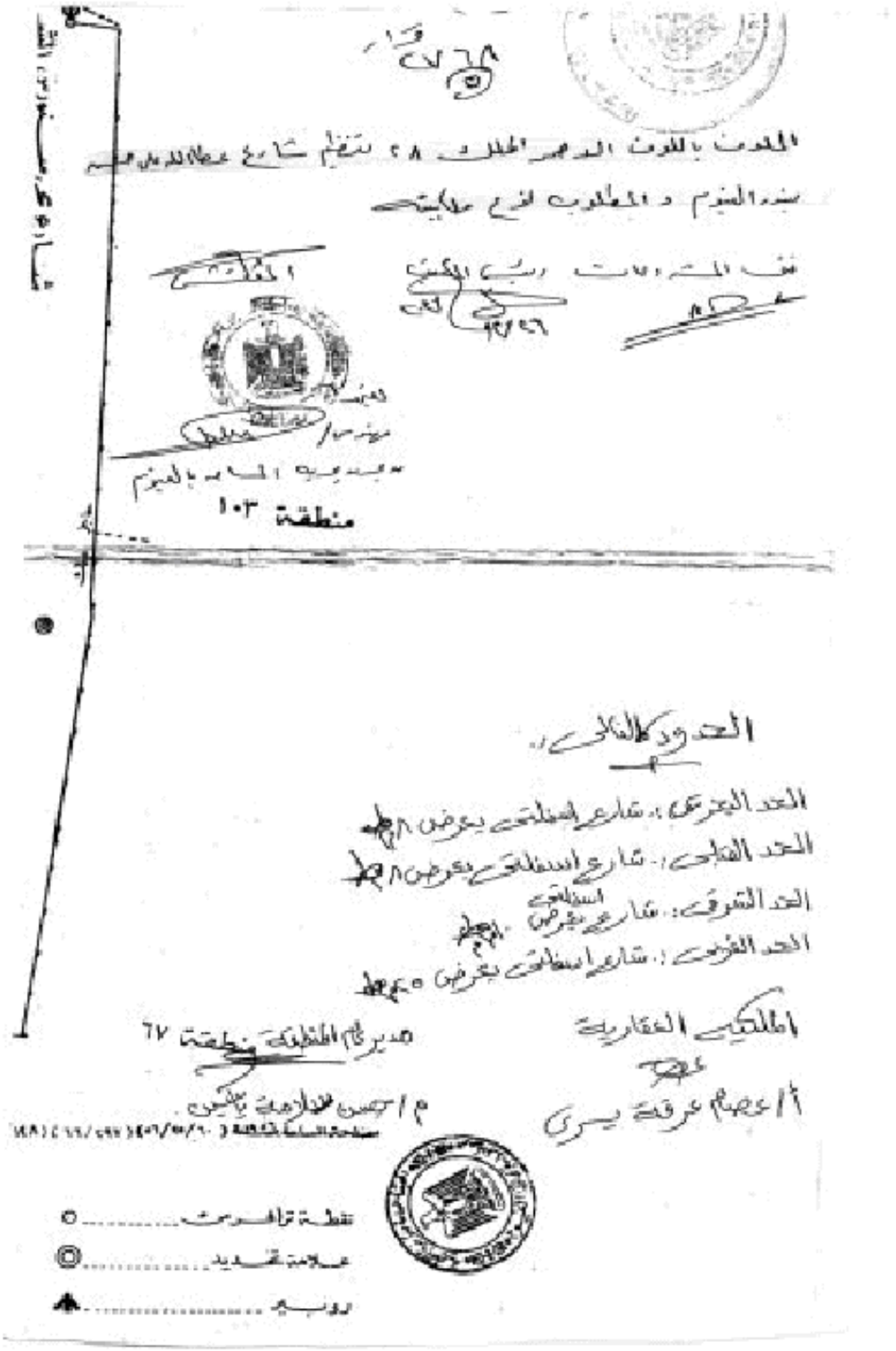
منطقة ١٠٣
الحدود كالتالى :-
الحد الشرقى : شارع اسطبلات بعرض ١٢م
الحد القبلى : شارع اسطبلات بعرض ١٢م
الحد الغربى : شارع اسطبلات بعرض ١٢م
الحد البحرى : شارع اسطبلات بعرض ٥م
الملكيات العقارية
أ/ عصام عرفة يسرى
مدير قسم الملكية منطقة ٦٧
م/ حسن الخولى بلكيون
نقطة ترافرس
علامة تحديد
روبير

شارع الجيش
بحر
شارع المطار
شارع المطار
الهيئة المصرية العامة للمساحة
نقطة مثلثات
مصباح
مصباح معلق
حنفية رش
حنفية حريق
حنفية الشرب مجانا
مترا

شارع
شارع
شارع
حديد
خشب

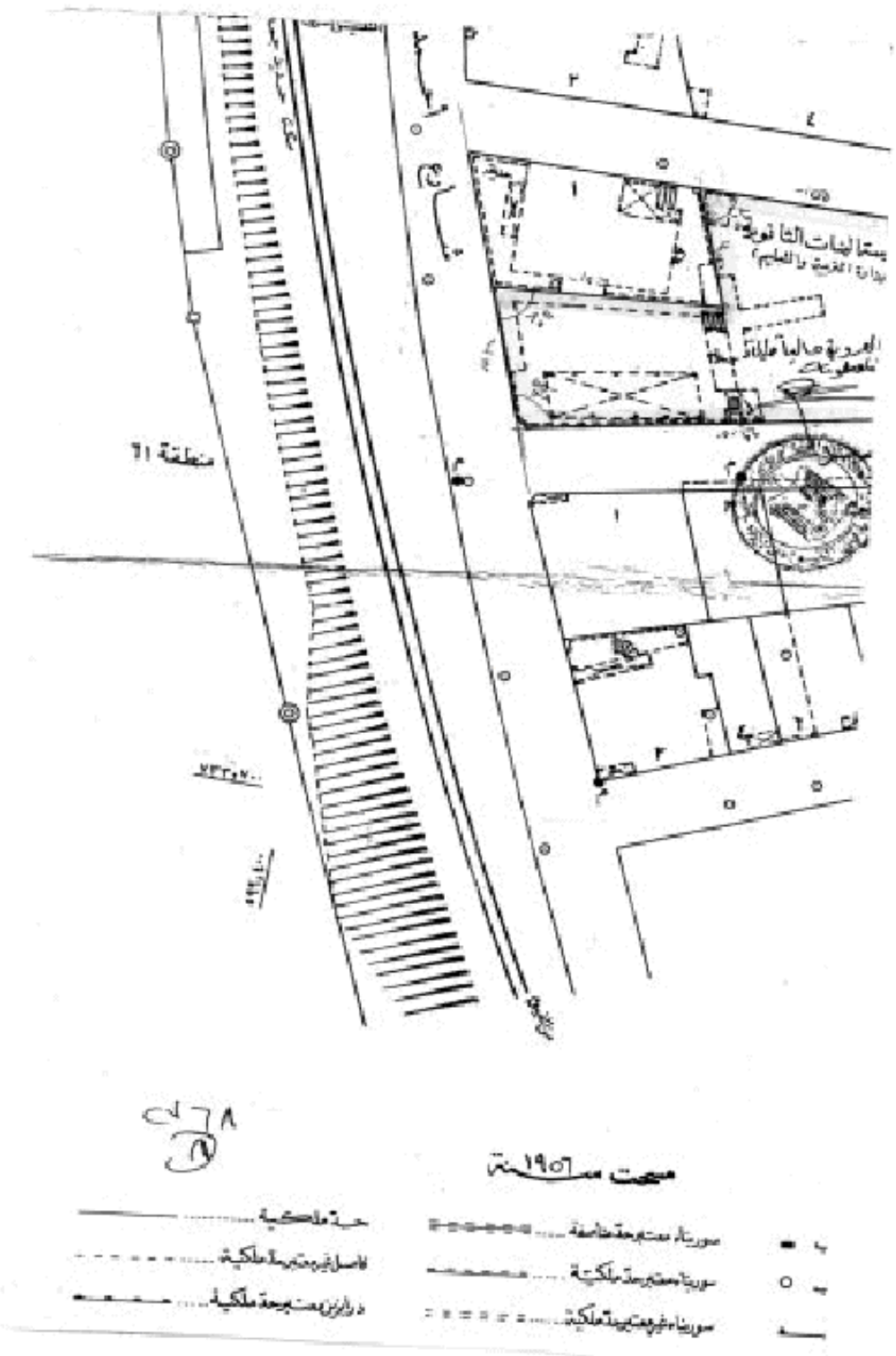
منطقة ٦١
ممحت سنة ١٩٥٦
حدة ملكية
فاصل غير مت بوحة ملكية
دوارين مت بوحة ملكية
سورنا مت بوحة خاصة
سورنا مت بوحة ملكية
سورنا غير مت بوحة ملكية